

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

4921 - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن يزيد عن هشام عن فاطمة عن أسماء عن النبي

A .

حدثني محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام حدثني فاطمة عن أسماء .

يعطيني الذي غير زوجي من تشبعت إن جناح علي فهل ضرة لي أن ا رسول يا قالت امرأة أن Y

. فقال رسول ا A (المتشبع بما لم يعطي كلابس ثوبي زور) .

[ش (أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره...رقم 2130

.

(ضرة) هي الزوجة الأخرى لزوج المرأة سميت بذلك لما توقع بالأخرى من ضرر لمشاركتها

لها بزوجها وما يكون له من نفع واسم هذه الضرة هنا أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط Bها

. (تشبعت) ادعت أنه يعطيني من الحظوة عنده أكثر ما هو واقع تريد بذلك غيظ ضررتها

وإزعاجها . (المتشبع) المتزين والمتظاهر شبه بالشبعان . (كلابس ثوبي زور) كمن يلبس

ثوبين مستعارين أو مودوعين عنده يتظاهر أنها ملكه . وقيل هو من يلبس لباس أهل الزهد

والتقوى والصلاح وهو ليس كذلك وقيل يلبس ثوب ويصل بكميه كمين آخرين ليوهم أنهما ثوبان

رياء ومفاخرة]